اتفاقية التعاون والصداقة طويلة الأمد بين العراق والولايات المتحدة الأمريكية ... مقترحات أولية

الاستاذ المساعد الدكتور
ستار جبار الجابري(*)

المقدمة :

أمام العراق ، وحكومته ، مهمة جسيمة لابد من التعامل معها بشفافية عالية ، وحذر كبير ، لحساسيتها الكبيرة ، وأهميتها ليس فقط على الواقع العراقي الحالي ، وإنما لتأثيراتها الجسيمة في مستقبل العراق ومصيره وثرواته وسيادته ، تلك المهمة تتمثل بالمفاوضات الجارية منذ أواخر شهر شباط ٢٠٠٨ ، والتي من المؤمل أن تنتهي في تموز من العام نفسه ، والتي ستتمخض عنها اتفاقية إستراتيجية وأمنية بين العراق والولايات المتحدة الأمريكية .

وفي هذا البحث نحاول أن نتعرض إلى أهمية عقد مثل هذه الاتفاقية ، متطرقين إلى الفصل السابع وأهمية تحرك الحكومة على الأطراف الأخرى ، لإقناع المجتمع الدولي برفعه عن العراق ، بغض النظر إلى عقد أو عدم عقد اتفاقية بين العراق والولايات المتحدة .

ولابد على من يناقش مثل هذا الموضوع أن يأخذ العبرة من التاريخ ، وفي هذا المجال سنتطرق إلى أهمية الإفادة من تجارب الأمم الأخرى ، وتحديدا المعاهدات التي عقدتها الولايات المتحدة مع ألمانيا الاتحادية ، واليابان ، وكوريا الجنوبية ، وهي الحالات القريبة من الحالة العراقية ، مع الفوارق طبعا .

وأخيرا سنقدم مجموعة من المقترحات التي نرى من المناسب تقديمها للفريق المفاوض العراقي ، لعلها تقدم له بعض الفائدة في طريقه الشائك نحو عقد هذه الاتفاقية .

أولا : أهمية الاتفاقية

تعد الاتفاقية العراقية الأمريكية المزمع التوقيع عليها في تموز ٢٠٠٨ ، والتي بدأت مفاوضاتها الفعلية أواخر شباط ٢٠٠٨ من أهم الوثائق السياسية في تاريخ العراق ، إن لم تكن هي الأهم على الإطلاق . وإذا كانت المعاهدة العراقية البريطانية في العام ١٩٣٠ هي أهم معاهدة في تاريخ العراق السياسي الحديث ، كونها حددت شكل العلاقة بين العراق وبريطانيا ، ومهدت لإخراج العراق من الانتداب البريطاني وإعلانه دولة مستقلة منضوية

(*) رئيس قسم الدراسات الاوروبية -مركز الدراسات الدولية-جامعة بغداد.

تحت لواء عصبة الأمم في العام ١٩٣٢ [١]. فإن الاتفاقية التي يجري التفاوض عليها ستكون بالتأكيد أهم من سابقتها لأسباب متعددة ، منها على سبيل المثال لا الحصر :

١ - إنها ستحدد شكل العلاقة المستقبلية بين العراق والولايات المتحدة ، وستنهي حقبة الاحتلال الأمريكي للعراق بشكل كامل – هذا إن أحسن المفاوض العراقي عمله.

٢ - إنها ستخرج العراق من طائلة الفصل السابع الذي أخضع له منذ العام ١٩٩٠ بعيد الغزو العراقي للكويت . إذ من المؤكد أن الولايات المتحدة المهيمنة على مجلس الأمن الدولي لن تسمح بإخراج العراق من الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة إن لم تضمن مصالحها باتفاقية طويلة الأمد في العراق .

قد لا أكون مغاليا إن قلت أن تلك الاتفاقية هي أكثر أهمية حتى من الدستور ، فما فائدة دولة دستورية فاقدة للسيادة ، أو سيادتها مخترقة . فالمادة الأولى من الباب الأول من الدستور العراقي تشير إلى : " جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة " [٢]، ولكن إن جاءت اتفاقية غير متوازنة ، ولا تحقق مصالح العراق ، فقد تسلب الكثير من سيادة العراق واستقلاله الذي أشار إليه الدستور .

لذلك لابد من اهتمام الحكومة العراقية بتشكيل وفدها المفاوض ، الذي يجب أن يتسم بعدد من المواصفات أهمها :

١ - أن يكون أعضاء الوفد العراقي المفاوض على أعلى المستويات المهنية والأكاديمية ، ومن المتخصصين في مجالات السياسة والقانون الدولي وخبراء العلاقات الدولية .

٢ - الاستعانة بخبرات الأكاديميين في الجامعات العراقية ، وخاصة المتخصصين في مراكز البحوث المتخصصة بالعلوم السياسية والقانونية ، ومن الممكن تشكيل غرفة عمليات من المتخصصين والأكاديميين تعطي المشورة القانونية والسياسية للوفد المفاوض ، على أن يتم الرجوع إليها بشكل فعلي في جميع التفصيلات ، لا أن يكون دورها هامشيا .

٣ - أن يراعى في تشكيل الوفد تمثيل مختلف أطياف وفئات الشعب العراقي ، لأن الاتفاقية تهم حاضر جميع العراقيين ومستقبلهم، ويجب أن يتحمل الجميع مسؤولياتهم تجاه مستقبل بلدهم .

٤ - التنسيق بين مختلف القوى والأحزاب السياسية ، حتى المعارضة منها ، بسبب حساسية الاتفاقية وخطورتها .

إن هذه الاتفاقية تمثل سلاحا ذا حدين ، ويمكن أن تترتب عليها نتائج متناقضة ، فكون الطرف الآخر للاتفاقية هو الولايات المتحدة الأمريكية والتي تمثل أكبر قوة اقتصادية وعسكرية في العالم ، فإذا أحسن الساسة العراقيون استثمار هذا الحليف المهم لتحقيق أكبر

---

[١] **للمزيد من التفاصيل حول ظروف عقد الاتفاقية العراقية البريطانية لعام ١٩٣٠ ، والمفاوضات ، وأثرها في تاريخ العراق السياسي ، ينظر : فاروق صالح العمر ، المعاهدات العراقية - البريطانية وأثرها في السياسة الداخلية ١٩٢٢-١٩٤٨ ، وزارة الإعلام ، بغداد ، ١٩٧٧ .**

[٢] **ينظر نص الدستور العراقي : منشور في العراق أولا : إستراتيجية الأمن القومي العراقي ٢٠٠٧-٢٠١٠ .**

قدر من مصالح العراق ، وعندها يمكن لهذه الاتفاقية تطوير البلد وانتشاله من واقعه المتردي اقتصاديا وخدميا والمساهمة في بناء مجتمع مدني على درجة عالية من الوعي ، مع التأكيد على سيادة العراق كدولة مستقلة لها ثوابتها الدينية والسياسية . وفي الجهة المقابلة يمكن أن تكون الاتفاقية لا تضمن إلا مصلحة الولايات المتحدة في تأمين تواجد عسكري طويل الأمد في المنطقة ، بما يخل بسيادة العراق كدولة مستقلة تمارس سلطتها الكاملة على أراضيها ، ويمكن أن تحول الاتفاقية العراق إلى بلد ينطلق منه الخطر إلى دول الجوار ، وهذه الفرضية ممكنة التحقق في حال لم يتمكن الساسة العراقيون من إدراك خطورة الاتفاقية ، وما يترتب عليها من نتائج خطيرة ، وأخفقوا في أن يتمكنوا من تأمين المصالح العراقية فيها ، وأخطرها تأمين سيادة العراق واستقلاله، واستقلال قراره الوطني [١] .

ومن الأمور التي لابد من التأكيد عليها إن الأوراق المتاحة بيد المفاوض العراقي ستكون قليلة وضعيفة ، بسبب الظروف المعروفة التي يمر بها العراق الواقع تحت الاحتلال الأمريكي ، لذلك يجب على الحكومة العراقية السعي والضغط بكل ما يتيسر لها من قوة لمحاولة تقليل مدة الاتفاقية إلى أقصر حد ممكن ، وربما تكون مدة خمس سنوات هي المدة المثالية لنفاد الاتفاقية ، للتقليل قدر الإمكان من الآثار السلبية للظروف غير المواتية للعراق في الاتفاقية ، أو على الأقل الاتفاق على مراجعتها خلال تلك المدة .

فضلا عن ذلك يجب الاتفاق بين الطرفين على آلية لإلغاء الاتفاقية وفقا للمادة (٦٢) من اتفاقية فيينا الخاصة بعقد الاتفاقيات الدولية التي تجيز الانسحاب من جانب واحد إذا تغيرت الظروف .

إن المدة المحددة للتفاوض وتوقيع الاتفاقية هي مدة قصيرة جدا ، ونكاد نجزم أن مثل تلك المدة هي شيء غير مسبوق في تاريخ عقد مثل هذه الاتفاقيات الكبيرة والحساسة . فالمفاوضات بدأت في بغداد في أواخر شهر شباط ٢٠٠٨ ، ومن المفترض أن تكتمل ويتم توقيع الاتفاقية قبل الحادي والثلاثين من تموز ٢٠٠٨ ، وهذا يعني أنه أمام المفاوضين خمسة أشهر فقط للتوصل إلى هذه الاتفاقية ، وهي مدة قصيرة بكل المقاييس ، لذلك فنحن هنا ننبه إلى خطورة أن تكون تلك المفاوضات شكلية وغير تفصيلية ، ولا يشترك فيها متخصصون في المجالات كلها .

وعلى المفاوض العراقي الدفع باتجاه توقيع معاهدة وليس اتفاقية تنفيذية ، ذلك أن المعاهدات ، استنادا للقوانين الأمريكية ، هي أقوى دستوريا وقانونيا من الاتفاقيات ، حيث يلجأ عادة الرؤساء الأمريكان إلى الاتفاقيات التنفيذية ، متى ما أدركوا أن الأغلبية في الكونغرس لا تؤهلهم للحصول على المصادقة ، فالمعاهدات تحتاج تصديق الكونغرس الأمريكي ، بينما لا تحتاج الاتفاقيات التنفيذية التي يعقدها الرئيس الأمريكي لمثل هذا التصديق .

ثانيا : العلاقة بين البند السابع والاتفاقية المزمع عقدها

[١] **أياد محسن ، آفاق التعاون والصداقة بين العراق والولايات المتحدة ، جريدة الصباح ، العدد ١٣٧٣ ، ٢٦ نيسان ٢٠٠٨ .**

تم إخضاع العراق لإحكام الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة في العام ١٩٩٠ ، وكان ذلك أمرا طبيعيا ، كون ما قام به ينطبق عليه نص المادة التاسعة والثلاثين من الفصل السابع ، والتي تشير إلى : " يقرر مجلس الأمن ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو الإخلال به أو كان ما وقع عملا من أعمال العدوان ... " [١]. إلا إن انسحاب العراق من الكويت أولا ، ومن ثم سقوط النظام العراقي المتسبب بذلك الفعل ، كان يستوجب من مجلس الأمن الدولي أن يقف وقفة جدية لإخراج العراق من أحكام الفصل السابع ، إلا أن ذلك لم يتحقق ، بل صيغت جميع القرارات الدولية اللاحقة استنادا إلى ذلك الفصل ، وأهمها القرارين (١٤٨٣) و (١٥٤٦) . وفي ذلك الأمر إجحاف كبير بالعراق ، فبعد أن كان مجلس الأمن يتذرع بـ (النظام في العراق) ، أصبح بعد سقوط ذلك النظام يتذرع بـ (الحالة في العراق) !! .

لذلك يتوجب على الحكومة العراقية أن تقوم بجهود كبيرة في سبيل إقناع المجتمع الدولي بأن العراق اليوم لا يمثل تهديدا للسلم والأمن الدوليين ، فضلا عن أن الحالة في العراق ، ولاسيما بعد التحسن الأمني الكبير في العراق ، لا تهدد أحدا [٢].

وهذا الأمر يتطلب من الحكومة العراقية القيام بحملة علاقات عامة ، يتم التركيز فيها على الدول الأعضاء في مجلس الأمن الدولي عموما ، والأعضاء الدائمين خصوصا ، لغرض إخراج العراق من الفصل السابع ، وإعادة السيادة الكاملة له . ونرى خطورة الربط بين مساعي العراق للخروج من الفصل السابع ، وبين ضرورة عقد اتفاقية إستراتيجية وأمنية بين العراق والولايات المتحدة الأمريكية ، بغض النظر عن تأييدنا أو رفضنا لعقد مثل هذه الاتفاقية ، فالخطورة في هذا المجال في الربط بين الأمرين وليس في الاتفاقية بحد ذاتها ، لأن ذلك الربط سيضع الحكومة العراقية في موقف الضعيف الذي ينتظر الكثير من الجانب الأقوى (الولايات المتحدة الأمريكية) .

نعتقد في هذا الإطار أن يتم التركيز على الدول التي كانت تقف بالضد من الاحتلال الأمريكي للعراق في العام ٢٠٠٣ ، على الرغم من تغيير أغلب تلك الدول لمواقفها حاليا، وأهمها فرنسا وروسيا ، واستغلال التحسن الكبير الذي طرأ على العلاقات الأمريكية – الفرنسية في عهد الرئيس ساركوزي لمصلحة القضية العراقية في مجلس الأمن الدولي .

إن الحكومات الفرنسية المتعاقبة كانت تركز دوما على الشرعية الدولية ، وأن لا يتخذ أي إجراء أو قرار إلا وفق تلك الشرعية ، واستنادا إلى ذلك المنطق فقد عارضت ، حينها ، الاحتلال الأمريكي للعراق في العام ٢٠٠٣ ، وكانت تدعمها في ذلك روسيا وألمانيا .

وبالاستناد إلى مبادئ الشرعية الدولية التي تتمسك بها فرنسا ، فإن الشرعية تستوجب إخراج العراق من أحكام الفصل السابع من الميثاق لأسباب متعددة ، أهمها الآتي[٣]:

---

[١] ينظر نص ميثاق الأمم المتحدة في موقع الأمم المتحدة على شبكة الانترنت :
http//www.un.org/arabic/aboutun/charter/chapter7.htm
[٢] ستار جبار الجابري ، أفكار أولية حول إمكانية الإفادة من علاقات العراق الدولية ، بحث غير منشور مقدم إلى الحلقة النقاشية حول كيفية خروج العراق من الفصل السابع ، بغداد ، كانون الأول ٢٠٠٧ .
[٣] المصدر نفسه .

١ - انتفاء السبب الأساسي لإخضاع العراق لذلك الفصل وهو احتلال العراق للكويت ، الأمر الذي عدّ حينها تهديدا للسلم الدولي وعملا من أعمال العدوان .
٢ - سقوط النظام المتسبب بذلك الفعل .
٣ - وجود حكومة شرعية ودائمة منتخبة بطريقة ديمقراطية .
٤ - وجود دستور دائم يحرّم على أية حكومة عراقية القيام بأي عمل من أعمال العدوان، أو التدخل بالشؤون الداخلية للدول الأخرى.
٥ - التزام العراق بجميع القرارات السابقة الصادرة عن مجلس الأمن الدولي، وإعلان الحكومة العراقية التزامها بالمعاهدات والمواثيق الدولية كافة.
٦ - إعلان العراق التزامه بالحدود التي رسمتها الأمم المتحدة ومحاولته صياغة علاقات حسن جوار مع مختلف الدول المجاورة له.

واستنادا إلى مبادئ القانون الدولي ، يجب إفهام المجتمع الدولي بشكل عام ، وأعضاء مجلس الأمن الدولي بشكل خاص ، على ضرورة عدم الربط بين إخراج العراق من أحكام الفصل السابع ، وبين عقد المعاهدة العراقية- الأمريكية . هذا الربط الذي جاء بموجب إعلان المبادئ الموقع بين الحكومتين ، إذ أشار هذا الإعلان في فقراته الختامية إلى : " إنه من الضروري الربط بين التمديد الأخير لقرار مجلس الأمن الدولي وبين الإشارة إلى إنهاء وضع العراق ضمن الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ، وإن هذا الربط يشكل مقدمة ضرورية لموافقة العراق على تمديد بقاء القوات متعددة الجنسيات لعام آخر فقط " ، إلا إنه ربط ذلك بـ " الشروع في بناء علاقة تعاون مع الولايات المتحدة " ، وعّد أن النقاط الواردة في هذا الإعلان تشكل مبادئ أولية وأساسية تمهد لمفاوضات تفصيلية تستكمل قبل ٣١ من تموز تتناول علاقة التعاون بين البلدين " [١].

ثالثا : الإفادة من المعاهدات السابقة للولايات المتحدة الأمريكية

العراق هو ليس الدولة الوحيدة في العالم التي تعقد اتفاقيات من هذا النوع ، إذ كانت هناك تجارب كثيرة ، أهمها (ألمانيا الاتحادية واليابان وكوريا الجنوبية) ، ذلك أن هذه الدول أبرمت اتفاقيات مع الولايات المتحدة ، كانت تركز فيها على تنظيم تواجد القواعد العسكرية في هذه البلدان ، والالتزامات والحقوق المتقابلة بينها وبين حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ، وغالبا ما كانت هذه الاتفاقيات تركز على تنظيم عدد الجنود المتواجدين ، وأماكن تحركهم ، والطرف المسؤول عن تحمل تكاليفهم ، والولاية القانونية التي تحكم تصرفاتهم ، ومدى خضوعهم لقانون الدولة المتواجدين على أراضيها في حالة ارتكابهم لجرائم ضد المواطنين .

وتعد الاتفاقية التي عقدتها الولايات المتحدة مع ألمانيا الاتحادية من أفضل الاتفاقيات المماثلة لها (تحديدا اليابانية والكورية) ، إذ نصت على عدم جواز حمل السلاح من قبل

---

[١] **نبيل محمد سليم ، إعلان مبادئ العلاقة طويلة الأمد بين العراق والولايات المتحدة الأمريكية ، سلسلة أوراق دولية ، العدد ١٦٢ ، شباط ٢٠٠٨ ، ص ٥-٦ ؛ كذلك ينظر نص إعلان المبادئ بين العراق والولايات المتحدة على الرابط :**
http://www.arabrenewal.org/articles/9447/1/aiO-Easy

القوات الأمريكية خارج قواعدها إلا بإذن من السلطات الألمانية ، وأعطت الحق للسلطات الألمانية باعتقال أي فرد من القوات الأمريكية في الحالات الضرورية ، ومنحت الشرطة الألمانية حق ممارسة واجباتها داخل القواعد الأمريكية في حال وجود نشاط يهدد الأمن الألماني ، والأهم من ذلك كله إن الاتفاقية أعطت لكلا الجانبين حق الانسحاب منها ، شرط إعلام الطرف الآخر بذلك . لذلك تعد الاتفاقية الأمريكية – الألمانية من أفضل الاتفاقيات التي عقدتها الولايات المتحدة مع الدول التي وقعت تحت احتلالها ، كونها عاملت الدولتين على قدم المساواة ، ولم تعط للجنود الأمريكان الحصانة التي منحتها إياهم الاتفاقية مع اليابان .

أما الاتفاقية الأمريكية اليابانية فقد تميزت بالعديد من السلبيات ونقاط الضعف ، والتي سنحاول أن نفصل فيها كثيرا ، لكي يأخذ الفريق المفاوض العراقي منها العبرة ، كي لا يقع في فخ الأخطاء نفسها التي وقع فيها المفاوض الياباني .

لقد مرت العلاقات بين الولايات المتحدة واليابان بعد الحرب العالمية الثانية واستسلام القوات اليابانية للقوات الأمريكية بثلاث مراحل هي :

١ - مرحلة الاحتلال : التي امتدت ست سنوات ، ابتداءاً من الخامس عشر من آب ١٩٤٥ ، حين أعلن إمبراطور اليابان السابق (هيرو هيتو) استسلام اليابان والقبول بإعلان بوتسدام ، وبموجب ذلك قام الرئيس الأمريكي ترومان بتعيين القائد الأعلى لقوات التحالف الجنرال مكارثر حاكما عسكريا على اليابان . وفي العام ١٩٤٦ أقر البرلمان الياباني الدستور الجديد ، وهو المسودة التي أملتها الإدارة الأمريكية ، والتي تحولت بموجبها اليابان إلى دولة ديمقراطية منزوعة السلاح ، ومن أهم الأمور التي تضمنها الدستور إنه سلب السلطة السياسية من الإمبراطور ، وجعلها بيد الحكومة المنتخبة من قبل البرلمان .

٢ - مرحلة الاستقلال : أرادت الولايات المتحدة أن تخفف من أعباء الالتزامات الأمنية والعسكرية الملقاة على عاتق قواتها في المحيط الهادي ، بسبب الانشغال بالحرب الكورية ، من خلال إعطاء المزيد من الصلاحيات للقيادة اليابانية المحلية ، وفي الثامن من أيلول ١٩٥١ تم التوقيع على اتفاقية سان فرانسيسكو التي أنهت الاحتلال الأمريكي في اليابان، باستثناء أوكيناوا (بقيت تحت الاحتلال حتى العام ١٩٧٢) ، وأيوجيما (بقيت تحت الاحتلال حتى العام ١٩٦٨) .

٣ - مرحلة التحالف : بسبب الدور المهم الذي كان لليابان في الحرب الكورية ، وبروز أهمية الدور الياباني في الحرب الباردة ، وقعت الولايات المتحدة واليابان تحالفا استراتيجيا يرسم العلاقات بين البلدين ، وعرفت بمعاهدة التعاون المشترك والأمن (Treaty of Mutual Cooperation & Security) . وتم التوقيع عليها في التاسع عشر من كانون الثاني ١٩٦٠ ، وأقرها مجلس النواب في العشرين من أيار من العام نفسه .

ركزت ديباجة المعاهدة على دعم مبادئ الديمقراطية والحرية الفردية ودور القانون . وبناءاً على الرغبة في تشجيع التعاون الاقتصادي الأوثق بينهما ، وتعزيز ظروف الاستقرار الاقتصادي ورفاه بلديهما ، ولتأكيد إيمانهما بأغراض ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة

، ورغبتهما في العيش بسلام مع كل الناس والحكومات ، ولإدراكهما إنهما يمتلكان الحق الموروث للدفاع الشخصي أو الجماعي عن النفس المؤكد في ميثاق الأمم المتحدة ، ونظرا لامتلاكهما اهتماما مشتركا في الحفاظ على السلام والأمن العالميين في الشرق الأقصى ، فقد قررا تنظيم معاهدة للتعاون والأمن المتبادل .

تتكون المعاهدة من عشرة بنود ، أهمها البند الخامس الذي ينص على التزام الولايات المتحدة الأمريكية في الدفاع عن اليابان ، ونص على : " يعتبر كل طرف أن أي هجوم مسلح ضد أي منهما في أية منطقة تحت السيطرة اليابانية ، يعتبر تهديدا لسلامته وأمنه ، ويعلن لذلك التزامه بمواجهة ذلك الخطر ضمن الالتزامات والعملية الدستورية " .

أما البند السادس الذي مفاده أن تسمح اليابان للقوات الأمريكية في استخدام أراضيها من أجل حماية اليابان ، وإدامة السلام العالمي وأمن المنطقة ، فإن الولايات المتحدة بموجبه لها الحق في استخدام قواعد لقواتها البرية والبحرية والجوية في مناطق من اليابان.

وبموجب هذا البند من المعاهدة الإستراتيجية بين الولايات المتحدة واليابان (السادس) تم التوصل إلى اتفاقية أمنية بين الطرفين ، سميت باتفاقية وضع القوات الأمريكية (SOFA) ، ومن أهم بنودها الآتي :

١ - المادة (٢) : التزام اليابان بتقديم قواعد للقوات الأمريكية .
٢ - المادة (٣) : تكون القواعد الأمريكية هي المسؤولة عن القواعد مع مراعاة عدم الإخلال باحتياجات أنظمة النقل والاتصالات في اليابان .
٣ - المادة (٤) : لا تكون الولايات المتحدة مسؤولة عن إعادة تأهيل القواعد في حالة إعادتها إلى اليابان بعد نفاد المعاهدة .
٤ - المادة (٦) : للولايات المتحدة وقواتها الحق في استخدام أي مطار أو ميناء في اليابان من دون إلزام بدفع أجور .
٥ - المادة (٩) : يحق للولايات المتحدة إدخال أي شخص إلى اليابان من القوات المسلحة أو من المدنيين أو عوائلهم .
٦ - المادة (١٦) : يلتزم أفراد القوات المسلحة والمدنيون وعوائلهم باحترام القوانين اليابانية .
٧ - المادة (١٧) : المسؤولية القانونية : للقيادة العسكرية الأمريكية الحق في استخدام الصلاحيات الممنوحة لها كافة بموجب القانون الأمريكي وإيقاع العقوبات على جميع الأفراد الخاضعين للقانون العسكري الأمريكي . وللسلطات اليابانية الحق القانوني على جميع أفراد القوات المسلحة الأمريكية والمدنيين وعوائلهم في أي مخالفة قانونية يعاقب عليها القانون الياباني ضمن حدود اليابان . وفي حالة تداخل الصلاحيات ، فإن القوات الأمريكية لها الحق الأول في تطبيق القانون ، وخاصة فيما يتعلق بالأمور الآتية : (أ) إذا كانت الجريمة موجهة ضد ممتلكات أو أمن الولايات المتحدة . (ب) الجريمة التي حدثت في أثناء أداء الشخص لمهامه الاعتيادية . أما فيما عدا ذلك ، فإن تطبيق القانون الياباني يعود إلى الجانب الياباني . وعن حق القوات الأمريكية في حفظ الأمن ، فقد نصت المعاهدة على :
(أ) القوات المسلحة الأمريكية لها الحق في حفظ الأمن في المناطق والقواعد كلها

المنصوص عليها بموجب الاتفاقية (البند الثاني) .
(ب) أما خارج القواعد والمناطق المشمولة بالاتفاقية ، فإن الانضباط العسكري يمكن أن يستخدم صلاحياته ، ولكن بعد التشاور مع السلطات اليابانية .
(ج) القوات المسلحة الأمريكية لها الحق في اعتقال أي شخص قرب القواعد الأمريكية يهدد أمن وسلامة القواعد ، وفي حالة كون الشخص غير خاضع لصلاحيات القوات الأمريكية ، فيجب تسليمه فورا إلى السلطات اليابانية .

٨ - الفصل (١٨) : الدعاوى المدنية : إسقاط الدعاوى من قبل الطرفين إذا ما حدث الضرر في أثناء أداء الواجب .

٩ - الفصل (٢٤) : التكاليف :
(أ) تلتزم الولايات المتحدة بدفع تكاليف الأفراد والتكاليف المطلوبة كافة للعمل .
(ب) تلتزم اليابان بدفع تكاليف المطارات والبنايات .

١٠ - الفصل (٢٥) : اللجنة المشتركة واللجان الفرعية .

وعلى الرغم من أن المعاهدة الإستراتيجية ، واتفاقية (SOFA) المنبثقة عنها تنظم العلاقة الإستراتيجية بين الولايات المتحدة الأمريكية واليابان في جوانب مهمة ، لاسيما ما يتعلق بتنظيم العلاقة بين المجتمع الياباني والقوات الأمريكية التي يبلغ تعدادها (٥٠) ألف جندي ، معظمهم في جزيرة أوكيناوا، هذا فضلا عن أن اتفاقية وضع القوات الأمريكية (SOFA) جاءت في مرحلة متقدمة من العلاقات بين البلدين، وذلك لتوقيعها بعد مرور خمسة عشر عاما على احتلال اليابان، وبعد مرور عشرة أعوام من استقلال اليابان بموجب اتفاقية سان فرانسيسكو، إلا إنها أغفلت جوانب عدة مهمة نذكر منها الآتي:

١ - الاتفاق يركز على العسكريين والمدنيين وعوائلهم، وليست هناك معالجة واضحة لمسألة المسلحين المدنيين كالشركات الأمنية التي تعمل في حماية الأفراد والمؤسسات، وهذه بلا شك على درجة كبيرة من الأهمية بالنسبة للعراق.
٢ - الاتفاق لا يلزم الجانب الأمريكي بالمحافظة على القواعد أو الأراضي التي تستخدمها قواته، وحتى إعادة تأهيلها بعد نفاد الاتفاقية.
٣ - الاتفاقية تغفل الآثار البيئية لوجود القواعد العسكرية الأمريكية.

إلا إن الاتفاقية الإستراتيجية امتازت بالعمومية والمرونة، وتركت التفاصيل العامة للاتفاقية الأمنية (SOFA) ، ومع ذلك فالاتفاقية الأمنية لم تدخل في الكثير من التفاصيل مثل تشكيل اللجنة المشتركة المنبثقة عنها، وإنما تركت ذلك لاتفاق الطرفين، وعلى وفق الاحتياجات التي تمليها ظروف تنفيذ الاتفاقية ، وكذلك لم تدخل في التفاصيل المالية، والتي تركت تفاصيلها لاتفاقيات ثنائية تسمى اتفاقات خاصة(Special Measures Agreement) والتي يشار لها اختصارا (SMA). وكان آخر اتفاق (SMA) وقع بين وزير الخارجية الياباني والسفير الأمريكي وذلك لتحديد المساهمة المالية التي تتحملها اليابان لتنفيذ بنود اتفاقية وضع القوات (SOFA) وذلك للسنوات الثلاث القادمة .

لذلك فإن على الحكومة العراقية ، والفريق المفاوض على وجه الخصوص الإفادة من الاتفاقيات المماثلة التي عقدتها حكومة الولايات المتحدة الأمريكية مع الدول الأخرى في الحالات المماثلة للحالة العراقية ، ومنها (ألمانيا الاتحادية واليابان وكوريا الجنوبية)،

ولابد من دراسة تجارب هذه الدول مع الولايات المتحدة تفصيليا ، ولا بأس أن توفد الحكومة العراقية عدداً من الخبراء إلى تلك الدول لمتابعة حالاتها والاجتماع بالأشخاص القائمين على متابعة تنفيذ هذه الاتفاقيات .

والذي يهمنا في تلك الاتفاقيات فضلا عن تفاصيلها الإستراتيجية والأمنية ، ظروف عقد تلك الاتفاقيات ، فقد ركز مضمون الاتفاقية التي رتبت الوضع بين اليابان والولايات المتحدة على أساس معادلة إستراتيجية تبادلية طرفيها الأمن والاقتصاد ، اذ كانت كلفة الرعاية الإستراتيجية والأمنية هي الاتفاق الاقتصادي على متطلبات هذه الاتفاقية ، تبلورت مخرجات التعاون الياباني – الأمريكي إلى فقرات قانونية داخل نصوص الدستور الياباني أظهرت التداعيات التي سبقت الاتفاقية وما تلاها من أحداث سياسية وعسكرية كما في القضية الكورية . إن الولايات المتحدة عندما وضعت هذه الاتفاقية أخذت بالحسبان البعد الجيوبولوتيكي لليابان في القارة الآسيوية ، والالتفات إلى تأثير الصين الشيوعية ، وغيرها من الدول المناهضة للدور الأمريكي ، وبالتأكيد حققت من خلال هذه الاتفاقية موضع قدم حيوي في آسيا ، ومن ثم التأثير الفعال في أغلب الأحداث السياسية التي جرت في المنطقة .

ومن الاتفاقيات والمعاهدات الأمنية الأخرى التي عقدتها الولايات المتحدة والتي يمكن الإفادة منها [1]:

١ - المعاهدة الأمريكية – الإسبانية التي عقدت في العام ١٩٥٤ ، والتي أعطيت الولايات المتحدة بموجبها حق إقامة بعض القواعد الجوية والبحرية في الأراضي الإسبانية ، مقابل حصول إسبانيا على مساعدات عسكرية أمريكية ، وحددت سريان المعاهدة بعشرين عاما .

٢ - المعاهدة التي عقدتها الولايات المتحدة مع كوريا الجنوبية في العام ١٩٥٣ ، والتي تعهدتا فيها بالمساعدة المتبادلة في حالة وقوع اعتداء على أي منهما في منطقة الباسفيكي .

٣ - المعاهدة الأمريكية الصينية (الصين الوطنية) في العام ١٩٥٣ ، وبمقتضاها تعهدت الولايات المتحدة بالدفاع عن جزيرة فرموزا وجزر البسكادور ضد أي تهديد من قبل الصين الشعبية .

٤ - اتفاقات الولايات المتحدة العسكرية مع الفلبين في العام ١٩٧٤ والتي منحت الفلبين الولايات المتحدة حق استئجار عدد من القواعد العسكرية فيها تسعة وتسعين عاما ، ثم تحولت هذه الاتفاقيات العسكرية إلى معاهدة دفاع متبادل بين الدولتين في العام ١٩٥١ ، وفيها تعهدت الدولتان بتقديم المساعدة المتبادلة إذا ما تعرض أمن أو استقلال أو الكيان الإقليمي لأي منهما للتهديد في منطقة الباسفيكي ، وتلا ذلك دخول الفلبين في حلف جنوب شرقي آسيا في العام ١٩٥٤ .

٥ - معاهدة الأنزوس التي عقدتها الولايات المتحدة مع كل من أستراليا ونيوزلندا في العام ١٩٥١ للدفاع عن منطقة جنوب غربي الباسفيكي .

---

[1] **إسماعيل صبري مقلد ، العلاقات السياسية الدولية دراسة في الأصول والنظريات ، ط ٥ ، منشورات ذات السلاسل ، الكويت ، ١٩٨٧ ، ص ٢٦٢-٢٦٤ .**

فضلا عن العديد من الاتفاقيات التي عقدتها الولايات المتحدة مع دول الخليج ودول آسيا الوسطى ، وكذلك عدد من دول شرق أوروبا ووسطها .

رابعا : مقترحات للفريق المفاوض العراقي

نقترح على الفريق المفاوض العراقي ضرورة الالتفات إلى عدد من النقاط التي نراها جديرة بالاهتمام والتركيز عند تحديد مواد الاتفاقية ، ومنها :

١ - تأكيد عدم التدخل في الشؤون الداخلية للعراق من قبل القوات الأمريكية أو الإدارة الأمريكية تحت أي ظرف من الظروف ، وتأكيد سيادة العراق الكاملة على جميع أراضيه ومياهه وسمائه .

٢ - تحديد الوضع القانوني للقوات الأمريكية التي ستبقى في العراق ، والتحديد القانوني الدقيق لمقراتها الثابتة وغير الثابتة ، ومساحتها وكيفية تشغيلها والتسهيلات الواجب منحها ، وكذلك تحديد أثمان مقابل ذلك .

٣ - الاتفاق على ضرورة التجديد السنوي للقوات الأمريكية التي ستبقى في العراق ، وأن يكون ذلك التجديد مرتبطاً بموافقة مجلس النواب العراقي ، وهذا الشرط مهم ، فضلا عن إنه معمول به في كثير من الدول التي تحتضن قواعد أمريكية .

٤ - تحديد عملية دخول وخروج القوات الأمريكية من وإلى العراق ، والمنافذ التي يسلكونها ، وتأكيد أهمية حصول تلك القوات على إذن الحكومة العراقية عند الدخول والخروج ، أو تأشيرات دخول وما إلى ذلك من إجراءات تفصيلية .

٥ - تحديد المركز القانوني للقوات الأمريكية في العراق من حيث الامتيازات والحصانات ، وعلاقة أفراد هذه القوات بالقوانين العراقية والقضاء العراقي .

٦ - ضرورة تحديد النشاطات العسكرية لتلك القوات داخل العراق وخارجه ، وهذا التحديد يجب أن يكون موصّفا بشكل دقيق ، لكي لا يتم استغلاله فيما بعد إذا ما أرادت الولايات المتحدة استغلال قواتها في العراق في أي عملية لاحقة في المنطقة ، لاسيما تجاه دول الجوار .

٧ - تحديد إجراءات الدخول والخروج من المنطقة الدولية (المنطقة الخضراء) ودور الحكومة في كل ذلك ، ووجوب أن تكون الحكومة العراقية هي المسؤولة عن أمن المنطقة الخضراء .

٨ - بيان حكم القصور الرئاسية والأبنية الأخرى المشغولة من قبل الأمريكان سواء القوات المسلحة أو السفارة الأمريكية ، وتحديد أثمان مقابل إشغال تلك البنايات من قبل الأمريكان .

٩ - تحديد أعداد القوات الأمريكية التي تتواجد في العراق ، وأن يشترط عدم إدخال أية أعداد إضافية من القوات إلا بموافقة الحكومة العراقية المسبقة ، ويفضل أن تردف موافقة الحكومة بشرط موافقة المجلس النيابي ، لتوفير غطاء قانوني ودستوري لإضافة قوات أمريكية جديدة في العراق . وحتى عملية استبدال القوات المتواجدة في العراق يجب أن يتم إعلام الحكومة العراقية بها ، وأن لا تكون كيفية .

١٠ -تحديد مواقع معسكرات القوات الأمريكية ، وأماكن تواجدها ، وصلاحياتها في شن

عمليات عسكرية ، ومصير أسلحتها بعد انتهاء الاتفاقية .

١١ -تحديد شروط استخدام المطارات والموانئ ، وتحديد أثمان ذلك ، وكذلك بيان شروط استخدام القوات الأمريكية للطرق العامة والقطارات وأثمانها ، وكلف استخدام المرافق العامة ، وفي ذلك فوائد كبيرة للخزينة العراقية ، حيث أفادت الدول الأخرى من هذه الشروط كثيرا .

١٢ -استخدام العمالة العراقية في المعسكرات الأمريكية ، وتحديد أعداد واختصاصات العمالة الأجنبية ، وشروط توظيفها ، وموافقة الحكومة العراقية على ذلك .

١٣ -لابد من وضع قواعد دقيقة لكيفية اتصال السفارة والقوات الأمريكية بالحكومة العراقية ومجلس النواب والأحزاب والشخصيات العراقية ، بشكل يضمن سيادة العراق ، وعدم التدخل في شؤونه الداخلية ، وبقاء الأمور على الشكل الحالي ، أي حرية الجانب الأمريكي في دس أنفه في كل القضايا الداخلية العراقية يعني تجريد العراق من مقومات سيادته واستقلاله .

١٤ -نقترح إعلان مشروع الاتفاقية بعد أن يتم التفاوض عليها وقبل عرضها على مجلس النواب على الرأي العام لكي يتم تنضيجها ، قبل أن تدخل في المناقشات الرسمية لمجلس النواب العراقي .

الخاتمة :

١ - أهمية الاتفاقية على مستقبل العراق وشعبه ، وهذه الأهمية تفرض على الحكومة العراقية أن تحسن اختيار فريقها المفاوض ، وأن تضع كل إمكانياتها ، وإمكانيات العراق ، أمام المفاوضين لتعزيز موقفهم التفاوضي .

٢ - ضرورة عدم الربط بين مساعي العراق للخروج من الفصل السابع ، وبين ضرورة عقد اتفاقية إستراتيجية وأمنية بين العراق والولايات المتحدة الأمريكية ، بسبب خطورة الربط بين الأمرين ، لأن ذلك الربط سيضع الحكومة العراقية في موقف الضعيف في أثناء تفاوضها مع الجانب الأمريكي .

٣ - يجب الانتباه أن لا يكون ثمن خروج العراق من الوصاية الدولية (الفصل السابع) سببا لوقوعه من جديد فريسة المعاهدات والتحالفات التي لن تكون إيجابية بالضرورة . فاليابان وقّعت من قبل تحت ظروف وتأثيرات مماثلة باتفاقية مع الولايات المتحدة ما جعلها اليوم تحت الحماية الأمريكية ، مجبرة على إيواء قواعد عسكرية ومئات من الجنود الأمريكان بعد أكثر من ستين عاما على انتهاء الحرب

العالمية الثانية .

٤ - لابد من تضافر الجهد الداخلي العراقي من مرجعيات دينية وسياسية ومؤسسات حكومية ولجان برلمانية ، وكذلك مراكز البحوث العراقية ، ومنظمات المجتمع المدني المختصة بالشؤون السياسية والإدارية والاقتصادية ، وحتى الاستعانة بالخبرات الأجنبية المحايدة، هو الكفيل في وضع صيغة مقبولة للمعاهدة المرتقبة، تضمن للعراق مصالحه الخاصة ، والتمسك بثوابت السيادة والاستقلال والتحكم المطلق بالمقدرات والموارد .

٥ - ضرورة الإستفادة من الاتفاقيات التي سبق وأن عقدتها الولايات المتحدة مع الدول الأخرى، وأهمها ألمانيا واليابان وكوريا الجنوبية ، ومن الأفضل قيام الحكومة العراقية بإيفاد عدد من الخبراء والمتخصصين ومن الفريق المفاوض إلى تلك الدول لمتابعة حالاتها والاجتماع بالأشخاص القائمين على متابعة تنفيذ هذه الاتفاقيات .